

الشروط الواجبة في التناظر مع المخالف أو الضال

وسئل حفظه الله: ما الشروط الواجب توفرها في التناظر مع المخالف أو الضالّ؟ فأجاب: المناظرة هي المجادلة في المسائل التي يوجد فيها خلاف، وإن كان ضعيفا، وقد كان كثير من السلف ينهون عن مناظرة المبتدعة، ويأمرون بهجر مجالسهم والتحذير من سماع كلامهم مخافة أن تقع شبهة من شبهاتهم في القلب فيصعب التخلص منها، ومع ذلك فقد يجب رد شبهاتهم وتفنيدها بأبطالهم، وذلك يتوقف على معرفة الحق والقول الصحيح بأدلته، وعلى معرفة ضعف تلك الشبه التي يتشبهون بها، وعلى معرفة قواعد الشريعة وأسسها، وعلى معرفة تهافت أدلة المبتدعة، ثم ذلك يكون عند الضرورة إلى مجادلتهم، والخوف من تمكن شبههم واشتغالهم عند العامة، كما ناظرهم الأئمة وعلماء الأمة: كأحمد في مسألة خلق القرآن، وابن تيمية في مسائل الصفات الفعلية، وشد الرجال لزيارة القبور ونحو ذلك.